

Zarka Educational &
Investment Co.

Zarka - Jordan



شركة الزرقاء للتعليم والاستثمار

الزرقاء - الأردن

No.:

Date :

الرقم : ٥٨/٤٩/١٦/٢٠٠٥

التاريخ : ٢٠٠٥/٩/١٢ م

معالي رئيس هيئة الأوراق المالية المحترم

الموضوع : التأخر في ابلاغكم بالبيانات

الأولية حسب تعليمات الافصاح

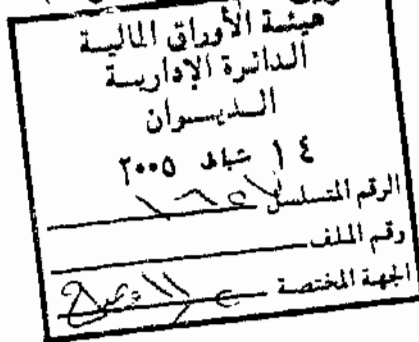
DISCLOSURE - ZEIC - 14/2/2005

السلام عليكم ورحمة الله و بركاته ، وبعد :

فأرجو أن أعلمكم أن شركة الزرقاء للتعليم والاستثمار المالكة لجامعة الزرقاء الأهلية ، لم تتمكن حتى الآن من ابلاغ هيئة الأوراق المالية بالبيانات المالية الأولية للشركة عن عام ٢٠٠٤ حسب تعليمات الافصاح ، وذلك بسبب عدم وصول هذه البيانات من الجامعة على الرغم من توصية أكثر من خطاب من الشركة لادارة الجامعة بذلك . (وأرفق لكم نسخة من بعض هذ الكتب ، ونسخة من كتاب مدقق الحسابات) .

وستقوم الشركة بتزويد هيئة الأوراق المالية بهذه البيانات المطلوبة حال ورودها إلينا وتصديقها من مدقق الحسابات الخارجي حسب الأصول .

شكرين لكم حسن تعاونكم



رئيس مجلس الإدارة

د. محمد أحمد الحاج

نسخة الى : عطفة مراقب الشركات

نسخة الى : المستشار القانوني للشركة

٠٥٥٠٢

٥٣٦٠ ٣١٨٠ ٥٠ ٨١٥٠

ب.ن/ البيانات المالية

(١٢)

السيد
لجنة مدققة الحسابات
عند اصدار تقرير البيانات
الاولية تميلت
المعوز

Zarka Educational &
Investment Co.

Zarka - Jordan



شركة الزرقاء للتعليم والاستثمار

الزرقاء - الأردن

No.:

Date :

أرسل بالفاكس

الرقم : ش / ٨ / ٢٠٠٥ / ٤٤

التاريخ : ٢١ / ١ / ٢٠٠٥ م

معالي الأستاذ الدكتور رئيس جامعة الزرقاء الأهلية حفظه الله

الموضوع : الوضع المالي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد :

إشارة الى سلسلة الكتب المرسلة من معاليكم والمتعلقة بموازنة الجامعة لعام ٢٠٠٥ ،
وتحويل المخصصات المالية ، وتسديد بدل متابعة معايير الاعتماد لوزارة التعليم
العالي ، وتسديد باقي رصيد موازنة الجامعة للسنة المالية ٢٠٠٤ . يرجى التكرم بالعلم أن
الشركة قامت بتسديد كافة التزاماتها المالية للجامعة حسب موازنتها المقررة عن عام ٢٠٠٤
ولم يبق أية مبالغ متأخرة ، وهي تشمل تسديد الالتزامات لوزارة التعليم العالي عن تلك السنة.
أما بالنسبة لدفع مخصصات موازنة الجامعة للعام ٢٠٠٥ ، فاننا بانتظار اقرار ميزانية
الشركة عن عام ٢٠٠٤ والتي تأخر وصولها من الدائرة المالية في الجامعة - واننا نرجو أن
تصلنا الحسابات الختامية عن الجامعة لعام ٢٠٠٤ قبل ١٠ / ٢ / ٢٠٠٥ ليقوم مجلس الادارة
باقرارها قبل ١٥ / ٢ / ٢٠٠٥ . حيث أن قانون الاوراق المالية يلزم الشركة بتقديم ونشر
الاعمال الاولى عن الشركة خلال ٤٥ يوماً من انتهاء السنة المالية. وفي حال التأخر عن
نشرها فان القانون يوقع عقوبات مالية وإدارية على الشركة .

كما أن موعد اجتماع الهيئة العامة هو قرار لمجلس الادارة نحرص على الالتزام
به - أملين التكرم بالإيعاز لمن يلزم بالإسراع بتزويدنا بالحسابات الختامية بأسرع وقت
ممكن.

و تفضلوا بقبول وافر التقدير و الاحترام،،،

رئيس مجلس الإدارة

د. محمد أحمد الحاج

مرفق - كتاب مدقق الحسابات (غوشة وشركة)

حول أثر تأخير تقديم الحسابات الختامية.

ب.ن/عروض

Ghosheh & CO.

Your Professional Partners

NEXIA
INTERNATIONAL**غوشة وشركاه**

محاسبون قانونيون

٢٠٠٣.٢

التاريخ: ١٨ كانون الثاني ٢٠٠٥

السادة / رئيس وأعضاء مجلس الإدارة المحترمين:

شركة الزرقاء للتعليم والاستثمار م.ع.م

ص.ب ٣٣٣١

الزرقاء ١٣١١١

المملكة الأردنية الهاشمية

تحية طيبة وبعد ...

الموضوع: البيانات المالية للشركة لعام ٢٠٠٤

لاحقاً لإجتماعنا مع السيد / المدير المالي لجامعة الزرقاء الأهلية يوم الأحد الموافق ٢٠٠٥/١/١٦ فقد أقرنا بأن ميزان المراجعة النهائي كما في ٢٠٠٤/١٢/٣١ للجامعة لم يتم الانتهاء من إعداده بعد وأن تجهيزه وإعداده بصورته النهائية يتطلب وقت لم يحدد من قبله ولم نستطيع الاتفاق عليه ، وبناءً عليه وسنداً لأحكام المادة (٥) من تعليمات إفصاح الشركات المصدرة والمعايير المحاسبية ومعايير التدقيق لسنة ٢٠٠٤ والصادرة عن مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية بالاستناد لأحكام المادة (٥/١٢) من قانون الأوراق المالية رقم ٧٦ لسنة ٢٠٠٢ فإنه : ((فإنه على الشركة المصدرة نشر نتائج أعمالها الأولية بعد قيام مدقق حساباتها بإجراء عملية المراجعة الأولية لها، وذلك خلال خمسة وأربعين يوماً من إنتهاء سنتها المالية كحد أقصى وتزويد الهيئة بنسخ عنها)).

وبناء عليه فإن عدم الالتزام بأحكام المادة أعلاه فإنه سوف يتم تطبيق أحكام المادتين (٢١) و(٢٢) من قانون هيئة الأوراق المالية على الشركة واللذان تنصان على ما يلي:

السادة (٢١) :

أ- المجلس إجراء التحقيق مع أي شخص أو سماع أقواله لتحديد فيما إذا كان قد ارتكب أي مخالفة أو اتخذ إجراءات تحضيرية تؤدي إلى ارتكاب مخالفة لأي من أحكام هذا القانون والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بقتضاه . على أن يتضمن أمر التحقيق طبيعة المخالفة وصلاحيات الجهة التي ستجريه ، وأن يتضمن إسماع سماع الأقوال طبيعة المخالفة وبيان حق الشخص المعني في سماع أقواله وتقديم جهته وموعد جلسة سماع الأقوال وتاريخها .

السيد / ...
رئيس مجلس إدارة ...
...
...
...

السيد / ...
رئيس مجلس إدارة ...
...
...
...

ب- إذا تبين للمجلس بعد إجراء التحقيق مع الشخص المعني أو سماع أقواله ، بأنه قد ارتكب أي مخالفة أو اتخذ إجراء مخالف ، فلهذا تؤول إلى ارتكاب مخالفة لأي من أحكام هذا القانون والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه ، فللمجلس اتخاذ تدبير أو أكثر من التدابير التالية:-

- ١- نشر نتائج التحقيق .
- ٢- إصدار أمر للشخص المخالف وخلال المدة التي يحددها المجلس بالتوقف عن ارتكاب المخالفة أو التسبب بارتكابها أو اتخاذ إجراءات تحضيرية تؤدي إلى ارتكابها أو بإزالتها وذلك حسب مقتضى الحال .
- ٣- فرض غرامات مالية على المخالف وفقاً لأحكام الفقرة (أ) من المادة (٢٢) من هذا القانون .
- ٤- الأمر بوقف إصدار أو تداول أي أوراق مالية أصدرها المخالف وذات علاقة بالمخالفة .
- ٥- تعليق أو إلغاء ترخيص أو اعتماد الشخص المخالف إذا كان مرخصاً له أو معتمداً ، حسب مقتضى الحال .

المادة (٢٢) :

أ- للمجلس فرض غرامات مالية لا يتجاوز مقدارها خمسين ألف دينار على أي شخص في أي من الحالات التالية:-

- ١- ارتكاب مخالفة لأحكام هذا القانون والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه .
- ٢- القيام عمداً بالمساعدة أو التحريض أو تقديم المشورة أو أمر أي شخص بارتكاب أي مخالفة .
- ٣- الإدلاء أو التسبب بالإدلاء أو تقديم معلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بمعلومات جوهرية وذلك في أي طلب أو تقرير مقدم إليها أو إخفاء معلومات تتعلق بمعلومات جوهرية كان يتوجب عليه ذكرها بالتقرير أو الطلب .

ب- على المجلس أن يراعي في قراره بفرض الغرامة المشار إليها في الفقرة (أ) من هذه المادة أن فرضها ومقدارها يتناسبان مع متطلبات المصلحة العامة ، أخذاً بعين الاعتبار الأمور التالية:-

- ١- إن المخالفة تضمنت خداعاً أو احتيالاً أو تلاعباً أو تجاهلاً متعمداً أو إهمالاً جسيماً للمتطلبات المنصوص عليها في هذا القانون .
- ٢- إن المخالفة ترتب عليها أضرار بأي شخص بصورة مباشرة أو غير مباشرة .
- ٣- إن المخالفة نجم عنها إثراء غير مشروع مع الأخذ بعين الاعتبار التعويضات التي يتم دفعها للمتضررين من ارتكاب المخالفة .
- ٤- أي أمر آخر تستوجبه مقتضيات العدالة والإنصاف .

ج- الشخص الذي فرضت عليه الغرامة الاعتراض لدى السجل خلال مدة لا تتجاوز أسبوعين من تاريخ نفيته القرار وعلى المجلس إصدار قراره بالرد على الاعتراض خلال مدة لا تتجاوز أسبوعين من تاريخ تسلمه الاعتراض وبغير عدم البت من الاعتراض خلال المدة المحددة قراراً بالرفض وفي حال الرد على الاعتراض أو عدم الرد عليه يجوز للشخص الطعن في قرار المجلس لدى محكمة العدل العليا .

د- للمجلس إحالة المخالفات المرتكبة والمنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة إلى المحكمة المختصة.

كما نود أن نذكركم بأن مجلس إدارة الشركة قد اتخذ قراراً في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/١/١ بتحديد موعد اجتماع الهيئة العامة للشركة يوم ٢٠٠٥/٢/٥.

وبناءً على ما تقدم يرجى الإيعاز لمن يلزم بتجهيز البيانات المالية للجامعة بصورتها النهائية بحيث تكون جاهزة لنا لإجراء عملية التدقيق النهائي عليها يحد أقصى يوم ٢٠٠٥/٢/٥ وإلا فإن ذلك سوف يعرض مجلس إدارة الشركة إلى المسؤولية القانونية وفرض الغرامات على الشركة من قبل مجلس مفوضي الهيئة.

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام ،،،

غوشه وشركاه
وليد محمد طه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

Zarka Educational &
Investment Co.

Zarka - Jordan



شركة الزرقاء للتعليم والاستثمار

الزرقاء - الأردن

No.:

Date :

أرسل بالفاكس

الرقم : ٢٥/٤/٨/٢٠٠٥

التاريخ : ٢٠٠٥/١/١٤ م

معالي الأستاذ الدكتور رئيس جامعة الزرقاء الأهلية حفظه الله

الموضوع : ميزان المراجعة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد :

يرجى التكرم بالايجاز لمن يلزم بتزويدنا بأسرع وقت ممكن بميزان المراجعة النهائي كما هو في ٢٠٠٤/١٢/٣١ حتى يتمكن المدقق الخارجي من اجراء أعمال التدقيق النهائي لميزانية الشركة والجامعة لعام ٢٠٠٤ تمهيداً لاصدار الميزانية الختامية وعرضها على مجلس الادارة .

شاكرين لكم حسن تعاونكم ،،،

رئيس مجلس الإدارة

د. محمد أحمد الحاج

أرسل باليد على فوري ايجيبه
٢٠٠٥ ١١/١٣

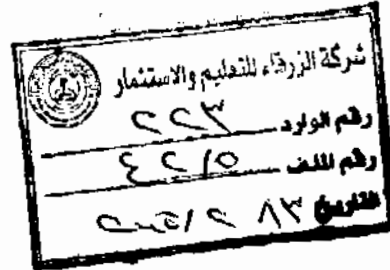
ب.ن/دفعات الموازنة

Ghoshan & CO.

Your Professional Partners

NEXIA
INTERNATIONAL**غوشة وشركاه**

محاسبون قانونيون



13 شباط 2005

سعادة رئيس مجلس الادارة المحترم

شركة الزرقاء للتعليم والاستثمار

الزرقاء - الاردن

تحية طيبة وبعد ،،،

لاحقا امحادثتنا الهاتفية وفيما يتعلق بكتاب رئيس الجامعة رقم 315/6/1/8 تاريخ

2005/2/13 نود أن نبين التالي :

- أن شركة الزرقاء للتعليم والاستثمار هي المسؤولة عن تزويد هيئة الاوراق المالية بالبيانات الاولية وكافة المتطلبات القانونية وحيث أن الجامعة هي مشروع الشركة الرئيسي في الوقت الحالي وتظهر ميزانية الشركة كميزانية مجمعة وشاملة للشركة فإن توريد أي بيانات لا تشمل بيانات الجامعة تعتبر غير صحيحة ومضللة .
- فيما يتعلق بالبلد الاول فهو غير دقيق وخطير حيث أن البيانات الاولية المرسله لهيئة الاوراق المالية يجب أن تكون على درجة عالية من الدقة ويوجد هناك غرامات قد تفرضها هيئة الاوراق المالية على الشركة وهي غرامات مالية بالاضافة إلى المسائلة القانونية لذا يجب أن تورد بيانات صحيحة .
- كما جرى العرف أن يتم اعداد بيانات الشهر السابق بتاريخ 16 من الشهر الذي يليه ولكن في حالة نهاية العام وظروف هذا العام فكان من الأجدر أن تكون كافة البيانات المتعلقة بجامعة الزرقاء مكتملة قبل نهاية شهر كانون الثاني لا سيما أن بيانات الأحد عشر شهراً السابقة مكتملة.

أملين أن تكون قد وضحتنا وجهة النظر و في حالة وجود أي استفسارات الرجاء الاتصال بنا.

وبلصلوا بتبول فائق الاعترام،،،

الشريك المدير
سنان غوشة

السيد المدير العام

السيد المدير العام
السيد المدير العام
السيد المدير العام